

الرقم :.....
التاريخ :.....
المشروعات :.....



المملكة العربية السعودية
جمعية حقل لرعاية الأيتام
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم ترخيص : ١٣٤٣

سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات لجمعية حقل لرعاية الأيتام .

بريد إلكتروني : AYTAMHAQEL@GMAIL.COM جوال : 05553215557 ©
حساب الجمعية لدى مصرف الراجحي : 0115 1000 6080 0224 8000 SA48
حساب الجمعية لدى بنك الرياض : 09940 6555990 4065559900000 SA 392000000

جدول المحتويات

٣.....	مقدمة:
٣.....	التعاريف:
٤.....	لتوجيهات العامة لبيان سياسة الإبلاغ عن المخالفات:
٥.....	مسؤولية المبلغ عن المخالفات:
٦.....	التحقيقات:
٨.....	اعتماد مجلس الإدارة:
٩.....	<u>نموذج الإبلاغ عن المخالفات</u> :



تمهيد:

إن سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات توجب على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. كما تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

يتمثل الهدف من هذه السياسة في ما يلي:

١. حث الزملاء على الإبلاغ عن أي واقعة احتيال أو أمور غير أخلاقية على علم بها.
٢. تقديم وسيلة سرية للزملاء بغرض الإبلاغ عن أي واقعة احتيال أو أمور غير أخلاقية.
٣. حماية الأفراد المبلغين بحسن نية عن وقائع الاحتيال أو الأمور غير الأخلاقية.



٤. الارتقاء بمستوى التواصل والشفافية.

تعريف:

الاحتيال: هو تصرف أو ممارسة غير أخلاقية أو غير نظامية أو غير قانونية تتسم بعدم الأمانة وبالنية المبيتة لإخفاء حقيقة ما، سواء بالكلمات أو بالتصرف أو بالتزييف، ما من شأنه أن يسفر عن خسارة مالية أو غير مالية للمجموعة. ويدخل في عداد ذلك الممارسات المحاسبية المغلوطة أو إعداد التقارير المالية المغلوطة بنية الاحتيال.

خط الإبلاغ عن المخالفات: يقصد به المسار الذي حددته الجمعية للإبلاغ عن المخالفات.

المخالفات: يقصد بها التصرفات أو الممارسات المقصودة أو غير المقصودة التي تنافي الأخلاق القويمة وتضر بالسمعة وتفتقر إلى الإنصاف أو لا تتوافق مع معايير العمل المعتمدة لدى الجمعية أو السلوك المهني أو الاجتماعي السديد.

المبلغ: هو الشخص الذي يبلغ عن المخالفة داخل الجمعية، وكذلك في أوساط أصحاب الشأن والجهات التي تزاوّل الأعمال مع الجمعية. ويدخل في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - المدربين والمدربات والمستشارين والمستشارات والمصلحين والمحكمين الأسريين والمقاولين والموردين.

الإبلاغ: هو العملية المتبعة في التبليغ عن المخالفة داخل الجمعية.



التوجيهات العامة لبيان سياسة الإبلاغ عن المخالفات:

أي موظف أو استشاري أو عضو بمجلس الإدارة علم أو يعلم بوقوع تصرفات أو أحداث أو سلوك أو ممارسات غير أخلاقيات أو غير قويمه، وكذلك أي مخالفة لسياسات الجمعية وإجراءاتها وقواعدها وأنظمتها) ويشار إلى أي منها فيما يلي بلفظ "مخالفة" إنما يكون مسؤولاً - بل وملزماً- بالإبلاغ عن التصرف وفقاً الأحكام سياسة الجمعية. في الحالات التي تتضمن إبلاغ الموظف مديره المباشرة بتلك الأمور بصورة مباشرة، يجب على ذلك المدير حينئذٍ الإبلاغ عن الواقعة محل البالغ فوراً وبما يتفق وأحكام السياسة. وينبغي للمدير المباشر أن لا يباشر التحقيق في الواقعة على أي وجه بصورة مستقلة، إلا بما يتفق مع سياسات الجمعية والإجراءات المتبعة لديها.

إجراءات الإبلاغ: يتم الإبلاغ عن الحالات المتعلقة بالسلوك الأخلاقي للمخالفات الواقعة من خلال إبلاغ المدير التنفيذي بالأمر كتابةً من خلال النموذج المعتمد.

النطاق: تطبق هذه السياسة على جميع موظفي الجمعية الدائمين والمؤقتين والذين يعملون بعقود أو مستشارين أو أشخاص ي تصرفون باسم أو نيابة عن الجمعية بصرف النظر عن منصبهم وبدون استثناء ويمكن أيضاً لأي فرد من المستفيدين أو الموردين أو المانحين أو أي أطراف أخرى يمكنها التبليغ عن أي مخالفات أو مخاطر.



تهدف سياسة الإبلاغ عن المخالفات إلى تناول أوجه القلق والشواغل الرئيسية وتشمل (على سبيل المثال لا الحصر) ما يلي:

١. الممارسات غير السليمة أو الأمور المريبة في التقارير المالية
٢. السلوك الذي يمثل مخالفة أو خرقاً للآداب.
٣. مخاطر الصحة والسلامة، بما فيها المخاطر التي تهدد الجمهور وكذلك الزملاء الآخرين.
٤. الأضرار التي تقع على البيئة.
٥. الاستخدام غير المصرح به لأموال وسوء التصرف المالي.
٦. أنشطة الاحتيال والفساد المحتملة.
٧. عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح.
٨. الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهات خارجية بغرض منح ميزة أو افضلية.
٩. انتهاك قواعد الأخلاقيات الخاصة بالجمعية.
١٠. أوجه القصور في أو عدم الالتزام بأنظمة الرقابة والسياسات الداخلية الخاصة بالجمعية.
١١. المعلومات المضللة أو البيانات الكاذبة المقدمة من أو إلى مدير أو مسؤول أو زميل بالجمعية.



١٢. فيما يتعلق بمسألة واردة في السجلات المالية أو التقارير أو تقارير التدقيق.

١٣. الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.

١٤. سوء استخدام الصلاحيات والسلطة

مسؤولية المبلغ عن المخالفات:

١. يتمثل دور الشخص المبلغ في القيام بالإبلاغ مع تقديم معلومات موثوقة، ولا يطلب أو يتوقع من هذا الشخص التصرف كمحقق أو باحث عن الجرائم وكما أنه غير مطالب بتحديد الإجراء التصحيحي أو التقويمي المناسب.

٢. يجب ألا يتصرف المبلغون بإجراء أية أنشطة تحقيق، كما أنه لا يحق لهم المشاركة في أية أنشطة تحقيق بخلاف تلك المطلوب.

٣. يجوز للمبلغين الإبلاغ عن مخاوفهم دون الإفصاح عن هويته غير أن الجمعية تشجع المبلغ وضع اسمه على المسألة المبلغ عنها حيثما أمكن.

٤. سوف تقوم الجمعية بحماية أي شخص يقوم بالإبلاغ عن المخالفات أو أي موظف يقوم بالإفصاح بنية حسنة، ولن تقوم الجمعية بإنهاء خدماته أو نقله إلى منصب أقل أو تهديده أو مضايقته أو الانتقام منه، كما ستقوم الجمعية باتخاذ ما يلزم لحماية الشخص.



٥. إذا أبلغ الشخص عن وجه من أوجه القلق ولكن دون أن يتم تأكيده من خلال التحقيق بنية حسنة فن يتم اتخاذ أي إجراء ضد هذا الشخص، وإذا استمرت المخاوف والشكوك لديه فيحق

٦. له تقديم بلاغ اخر بالمخالفة ومحاولة تأكيدها.

٧. إذا أبلغ الشخص بغرض التسلية أو ليكيد غيره أو لتحقيق مكاسب شخصية، يجوز اتخاذ إجراء تأديبي ضده.

٨. التأكد من ان البلاغ تم استلامه من قبل المعنيين بالتحقيق في المخالفة

التزام الجمعية:

١. يجب التعامل مع كل الشواغل والمخاوف سرًا مع بذل كل الجهود الممكنة لعدم الكشف عن هوية المبلغ في حالة رغبته في ذلك غير أنه قد يتعين على الشخص المبلغ الحضور في الوقت المناسب كشاهد في هذه المسألة.

٢. المسائل والأمور التي يتم الإفصاح عنها في ظل هذه السياسة يجب التعامل معها بطريقة حساسة وسريعة في كل الأوقات.

٣. التأكد من ان كافة العاملين والموظفين بالجمعية على داريه وافية بسياسة الابلاغ عن المخالفات.

بروتوكول الإبلاغ



١. يجب على المبلغ رفع كل المخاوف والمخالفات إلى مديره المباشر باستخدام النموذج المعتمد أو في صيغة كتابية أو بالبريد الإلكتروني وإذا شعر بعدم الارتياح حيال رفع المسألة حسب التصور السابق فيمكنه رفع المسألة وحسب طبيعة الأمر المبلغ عنه إلى:

أ. مدير إدارة الخدمات المساندة.

ب. مدير إدارة التطوير المؤسسي.

ج. المدير العام.

٢. كلما كان التبليغ عن المخالفة مبكراً كلما كان من الأسهل اتخاذ الاجراءات المناسبة.

التحقيقات:

١. يجب مراجعة كل المخالفات بواسطة متلقي البلاغ الذي يتعين عليه إخطار إدارة التطوير المؤسسي بالبلاغ والتوصيات.

٢. تحدد الإدارة المعنية بالتحقيقات في الجمعية ما إذا كانت المخالفة يستلزم إجراء تحقيق أم لا بشكل نهائي، ويرفع ذلك القرار إلى المدير العام للجمعية في حال إذا كان ذلك القرار هو إجراء تحقيق.

٣. عند تحديد ما إذا كان يتعين إجراء التحقيق أم لا في أحد المخالفات، ينبغي الأخذ في الاعتبار العوامل التالية:

أ. من هو مرتكب المخالفة؟



ب. ما مدى خطورة المخالفة؟

ج. يجب إخطار المبلغ عنهم بالمخالفات المزعومة في بداية التحقيق الرسمي

مع إتاحة الفرصة لهم لإبداء آرائهم ووجهات نظرهم خلال التحقيق.

د. ما لم تكن هناك أسباب قهرية تمنع القيام بذلك سيتاح للمبلغ عنهم

فرصة الرد على النتائج الجوهرية الواردة في تقرير التحقيق، ولن يتم

تأييد الادعاء بارتكاب فعل خاطئ ضد الشخص المبلغ عنه ما لم يكن

هناك دليل وجيه يؤيد هذا الادعاء.

ه. قد توجد حالات تقتضي التحقيق الخارجي بمعرفة جهات حكومية

مختصة ولكن يمكن الاطمئنان التام على انه ستبقى هوية المبلغ سرية

وتوفير أقصى درجات الحماية له ولن يعلم احد بشأن إجراء التحقيق

في البلاغات او ان المبلغ يشارك فيها الا من تقتضي إجراءات التحقيق

علمهم أو مشاركته وذلك نظرا لطبيعة التحقيق او اذا ادعت الحاجة

الى ذلك بحكم القانون او النظام وقد يكون من اللازم الافصاح عن

هوية المبلغ ومن الوارد حدوث ذلك على ذمة الاجراءات القانونية

وبحكم القانون المعمول به وسيتم ذلك بالتنسيق مع المبلغ.



مسؤوليات المحققين

١. يجب على المحققين اتخاذ إجراءات تهدف إلى تفصي الحقائق والتحليل.
٢. يمكن الاستفادة من الموارد الفنية وغيرها من الموارد الأخرى حسب الضرورة لإتمام التحقيق.
٣. يجب أن يتمتع جميع المحققين باستقلالية وعدم التحيز سواء على أرض الواقع أو في نظر الآخرين.
٤. يلتزم المحققون بالعدالة والموضوعية والدقة واتباع السلوك الأخلاقي ومراعاة المعايير القانونية والمهنية.
٥. يلتزم المحققين بالانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار الاجراءات خلال ١٠ ايام عمل من تاريخ استلام البلاغ.



مسؤوليات المبلغ عنهم:

١. يلتزم المبلغ عنهم بالتعاون مع المحققين خلال سير التحقيق، كما تقع على عاتقهم مسؤولية عدم التدخل في التحقيق.
٢. يجب ألا يتم منع أي دليل أو إتلافه أو التلاعب به، كما يجب عدم التأثير على الشهود أو توجهمهم أو تهديدهم أو إرهابهم من قبل المبلغ عنهم.

نتائج التحقيق:

إذا خلصت نتائج التحقيق إلى ارتكاب فعل غير سليم أو غير أخلاقي، يوصي المحقق إدارة الجمعية باتخاذ الإجراء التأديبي أو التصحيحي الذي قد تراه الجمعية مناسباً طبقاً لقواعد السلوك وإجراءات التأديب وقانون العمل.

إعداد التقارير:

١. يقوم مدير إدارة التطوير المؤسسي بالجمعية بإعداد تقريراً دورياً يقدمه إلى المدير العام عن كل عمليات الإفصاح عن المخالفات بجانب نتائج التحقيقات
٢. في حالة الاحتياج لاتخاذ اجراءات قانونية أو غير قانونية عاجلة، تتقدم إدارة التطوير المؤسسي بتقرير مفصل إلى المدير العام عن المخالفة المبلغ عنها.

السجلات:

١. يتم الاحتفاظ بكل السجلات المتعلقة بالشواغل أو المخاوف والتحقيقات الخاصة بها لمدة خمس سنوات.
٢. تلغى كافة السجلات المتعلقة بالبلاغات الغير مدعومة بأدلة واغلاق التحقيق فيها بعدم اتخاذ اجراء تأديبي او قانوني.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بجمعية حقل لرعاية الأيتام في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٤/١) المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٦.

الرقم:
التاريخ:
المشغوعات:

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الالكتروني)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	

بريد إلكتروني: AYTAHAQEL@GMAIL.COM جوال: 05553215557

حساب الجمعية لدى مصرف الراجحي: 0115 1000 6080 0224 8000 SA48

حساب الجمعية لدى بنك الرياض: 09940 5990 6555 0000 392000000 SA



	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
معلومات الشهود (إن وجدوا وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
التفاصيل	
	طبيعة ونوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
	ماهي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ: